

سنن الدارمي

2332 - أخبرنا سهل بن حماد ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن بن عباس Y ان امرأة نذرت ان تحج فماتت فجاء أخوها إلى رسول الله A فسأله عن ذلك فقال له رسول الله A لو كان عليها دين أكنت قاضية قال نعم قال فاقضوا النذر فالنذر أحق بالوفاء K إسناده صحيح والحديث متفق عليه